

12946 - بيع الأب بعض ممتلكاته على أحد أولاده

السؤال

هل يجوز للرجل أن يبيع شيئاً من ماله على بعض أولاده ، مع العلم أن بعضاً منهم قادر على الشراء ، والبعض الآخر ليس عنده شيء ولا يقدر على الشراء ؟ .

الإجابة المفصلة

يجوز للرجل أن يبيع من ماله على بعض أولاده ، إذا كان قادراً على الشراء ، ويتعامل معه كما يتعامل مع شخص أجنبي ولا يحاييه محاباة يكون فيها تفضيل له على بقية إخوانه .